

لكل منهم فاجيب خصوصية ذلك بالتعلق حق  
 افتم بممن المالكية بتكفيرين قاله ان في كل جنس  
 من الحيوانات رسوخ منها واما قوله تعالى وان  
 من امة الا خلاها نذير وقوله تعالى الا احم مثلكم  
 فاجيب عنه بانه خاص بالانس والجن فانه قد  
 ورد في الكتاب انها امة من الاسم وكذلك الخمل  
 والبريات ولم يرد لنا دليل قاطع بان لها نذير منها  
 فاجيب قيل اي وقت يستمر حكم الرسالة والنبوة  
 فاجيب بان الرسالة تستمر الى دخول الناس  
 الجنة والنار واما النبوة فانها باقية الحكم في الازمة  
 ولا تختص حكمها بالذنب والبداع علم واذ اعلمت  
 ان ارسال الرسل عليهم الصلاة والسلام مما يجوز في  
 حقه عز وجل فعله وتركه فاعلم انه لا وجوب  
 للارسال عليه سبحانه لما هو من انه عز وجل لا يبي  
 عليه فخلته شي بل ارساله للرسل بحض اي خال  
**الفضل** والاحسان منه سبحانه وتعالى ولو انه  
 سبحانه وتعالى كل من الخلق فاشاء بهم وعاقبهم من  
 غير ارسال لكانت اثاره اياهم محض فضل وكان  
 عتابه اياهم محض عدل فيهم فانه عز وجل متر  
 عن البخل والسنه واليبس والظلم والجور **لكن**  
 لا يلزم من جواز الارسال عليه تعالى عقلات  
 لا تكون الايمان بوقوعه واجبا علينا بل **بدا**  
 المذكور من نزلت عليه منهم **اياننا** اي تصديقا  
 الشرعي

الشرعي **قد** وجبا علينا تفصيلا لمن علمناه بطريق  
 قطعي كذلك واجبا لمن علمناه كذلك وجوبا شرعا  
 بحيث ينفي عنا مسماه عنده انكاره والشك  
 فيه قال تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه  
 الي توله لا تفرق بين احد من رسله اي واحد بل  
 تؤمن بالجميع واذا عرفت جواز الارسال عليه  
 سبحانه وتعالى ووجوب الايمان به علينا **فدع**  
 اية اتركه عنك اتباع **هوي** اي ميل انفس قوم  
 اي مهويهم وصايتهم من الاعتقادات الباطلة  
 التي زينها لهم الشيطان واوتهم بازيكها هوى  
 المناب الاليم والهوى عنده الاطلاقات يعرف للميل  
 الي خلاف الحق غالبا خو ولا تتبع الهوى وقد  
 يرد بمعنى مطلق الميل والمحبة فتستعمل في الحق  
 كقول عائشة رضي الله عنها ما ربك الا يستارع  
 في هواك وقوله **بهم** اي باوليك القوم وتقدمه  
 على عامه الذي هو لميل للاختصاص **والحرم**  
**للتجفيف** **لسب** ضميره للهوى اي فلاعب بهم وه  
 فوقوا بايتاعه في البدع والمسامي او الكفر والعياذ  
 بالله تعالى فانكروا الارسال واحالوه او شكوا فيه  
 او وجبوه **ولما** ذكر المعص رحمة الله تعالى في صدر  
 المقدمة انه يجب شرعا على كل مكلف ان يعرف ما  
 يجب في حق الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام  
 وما يمتنع وما يجوز **فشرع** في تفصيلها مرتبا لها